

## هيئة الأوراق المالية



INCREASE OF CAPITAL - AMWJ - 31/12/2008

الرقم: ٩٤١١٢

التاريخ: ٢٠٠٨/٥/٢

دعاً  
هيئة  
الأوراق  
المالية  
٢٠٠٨

السادة / شركة أمواج العقارية المحترمين

تحية طيبة،

بالإشارة إلى كتابكم رقم ٥٥/٥/٢٠٠٨ المؤرخ في ٢٠٠٨/٩/٢٤ بخصوص تسجيل أسهم الزيادة في رأس المال شركتكم.

أرجو إعلامكم بقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (٢٠٠٨/٦٩٥) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٣ بالموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأس المال شركتكم البالغة (١٨,٢) مليون سهم عن طريق طرحها للاكتتاب من خلال العرض العام لمساهمي الشركة بقيمة اسمية دينار واحد للسهم وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك شريطة ما يلي:

- عدم التصرف بأسهم الزيادة في رأس المال المكتتب به من قبل المؤسسين قبل انقضاء فترة الحظر المفروضة على الأسهم التأسيسية.
- تخضع حقوق الاكتتاب الناشئة عن الأسهم التأسيسية لنفس الحظر المفروض على الأسهم التأسيسية.
- أن تستثنى من أحكام المادة (١٤/أ) من تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب أسهم زيادة رأس المال غير المكتتب بها من قبل المؤسسين خلال فترة الحظر على الأسهم التأسيسية.

بيان صحية عثمان  
الدائرة للأوراق  
المالية  
الاستثناء  
٢٠٠٨  
٥٢٦  
٣٢٨١  
٦٨٣٠  
٧١٧١  
٩٦٢٦٥٦٠  
٩٦٢٦٥٦٨٣٠ - الموقع الإلكتروني: www.jsc.gov.jo - البريد الإلكتروني: info@jsc.gov.jo

\_\_\_\_\_



وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية:

١. نشر صيغة إعلان طرح الأسهم للاكتتاب لمساهمي الشركة في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل مع الإشارة بوضوح إلى رقم وتاريخ قرار مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ المحدد لبدء فترة التداول بحقوق الاكتتاب.
٢. يكون حق الاكتتاب لمالكي الأسهم كما هم في نهاية يوم ٢٠٠٩/٦/٦ وهو اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل هذه الأسهم وحق ممارسة الاكتتاب لحملة حقوق الاكتتاب كما هم في نهاية يوم العمل الخامس لتداول هذه الحقوق.
٣. تسديد رسوم التسجيل البالغة (٥٠) ألف دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنة.
٤. إعلام الهيئة خطياً بعد الأوراق المالية التي تم تغطيتها وقيمتها وفئات توزيعها والإعلان عن ذلك من خلال صحيفة يومية واحدة على الأقل حال الانتهاء من كافة إجراءات الاكتتاب في الأوراق المالية وتخصيصها.
٥. إعلام الهيئة بالتغييرات التي طرأت على ملكية الأشخاص المطلعين وكبار المالكين.
٦. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهم، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنتهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (٢٠٠٥/٦٢٤) المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٨ والذي تم تعميمه بموجب كتاب الهيئة رقم ٢٠٠٥/١٢/١٩ المؤرخ في ٢٠٠٥/٢/١٩.

وأقبلوا الاحترام،،،

الدكتور بسام الساكت  
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة: بورصة عمان/سوق الأوراق المالية.  
مركز إيداع الأوراق المالية.  
الدائرة الإدارية و المالية.  
دائرة الأبحاث والعلاقات الدولية.  
دائرة الإلتصاص.  
مدير الإصدار (المستشارون العرب للخدمات المالية).